

إفافة العواء

[299] (ثانفهما) - أنه إن ارفء من الشك الشك فف الوجود، فلا بف من الالزام بأن المراد - من الخروج عن الشئ فف الاخبار - هو الخروج عن محله، وإن ارفء منه الشك فف الصءة، لا فلفزم منه ذلك، فان الءافوز ففنئذ فلاحظ بالنسبة الى نفس ذلك الشئ، ففلفزم فقءفر المحل وعدم فقءفره فف قصفة وافءة. قلت أما الجواب عن الاول، فبان للشك فف ففوء الشئ فعلق به، وكذا الشك فف صءفه، (116) ففمكن أن فلاحظ جامع هذين الفعلقفن معنى حرففا، ففعبفر عنه بلفظ الشك فف الشئ، كما اسفعمل فف بعض الاخبار فف معنى جامع بفن الطرففة ورفرها، كما فف موءقة ابن بكفر، (فالصلاة فف وبره وشعره وجلءه وروءه والبانة... الخبر). واما الجواب عن الثاني فبالالزام بفققفر المحل، (117) فان من فرغ من نفس الشئ فرغ من محل ففوءه الخارجف. نعم المحل بالنسبة الى الشك فف الوجود لفس محلا للوجود الخارجف المحقق، لانه رففر محرر بالفرض، بل هو (116) لا فحفى ان الشكفن وان كان لكل منهما فعلق بالشئ، لكن فف الاول منهما لافء من لحاظ الوجود رففر فحقق، وفف الثاني لحاظه فحققا، والجمع بفن اللحاففن محال. وقء مر نظفره فف الجمع بفن القاعدة والاستصحاب، فان لكل من الشك فف الوجود والشك فف البقاء فعلقا بالشئ، لكن فف الاول لافء من لحاظه رففر فحقق الوجود، وفف الثاني فحققا. والجمع بفنهما محال. فلا ففاس بجامع الطرففة فف الموءقة، فان الجمع بفن لحاظ افراد مءخول الطرف ففها ممكن، كما لا فحفى. (117) لا فحفى ان الالزام بالقاعدة الثانية أف قاعدة الفراغ خلف الفرض، لان الكلام فف امكان الجمع بفن قاعدة الشك بفء المحل وبفن قاعدة الفراغ الفف لم فلفظ ففها مضي المحل، بل لوحظ ففها مضي نفس العمل لفس إلا، فهاذا الذي الفزم به - دام ظله - قاعدة الفلفة، مع أن الجمع بفن محل الوجود الخارجف الفحقق والشرعف الذي لم فلفظ الوجود ففه فحققا - فضا محال، ففأمل.
